سكوت الزوج عند ولادة المراة وتهنيتهم اقرار به
الحادي والعشرون سكوت المولى عند ولادة ام
ولده اقرار به الثاني والعشرون السكوت قبل
البيع عند الاخبار بالعيب رضى بالعيب ان كان
المخبر عدلا لا لو كان فاسقا عنده وعندهما هو
رضى ولو فاسقا الثالث والعشرون سكوت
البكر عند الاخبار بتزويج الولي على هذا الخلاف
الرابع والعشرون سكوته عند بيع زوجته او قريبه
عقارا اقرار بانه ليس له على ما افتى به مشايخ
سمرقند خلافا لمشايخ بخارى فينظر المفتي الخامس
والعشرون راه يبيع عرضا او دارا فتصرف فيه
المشتري زمانا وهو ساكت تسقط دعواه السادس
والعشرون احد شريكي العنان قال للاخر انا اشتري
هذه الامة لنفسي خاصة فسكت الشريك لا تكون
لهما السابع والعشرون سكوت الموكل حين قال
له الوكيل بشراء معين اني اريد شراه لنفسي فشراه
كان له الثامن والعشرون سكوت ولي الصبي
العاقل اذا راه يبيع ويشتري اذن التاسع
والعشرون سكوته عند رؤية غيره شق زقه
حتى سال ما فيه رضى الثلثون سكوت الحالف
لا يستخدم مملوكه اذا خدمه بلا امره ولم
ينهه حنث هذه الثلثون في جامع الفصولين
وغيره وزدت ثلثا اثنين من القنية الاولى
دفعت لبنتها في تجهيزها اشيا من امتعة
الاب وهو ساكت فليس له الاسترداد الثانية
النفقة

النفقة الام في جهازها ما هو معتاد فسكت الاب
لم تضمن الام الثالثة باع جارية عليها حلي وقرطان
ولم يشترط ذلك للمشتري لكن سلم المشتري الجارية
وذهب بها والبائع ساكت كان سكوته بمنزلة
التسليم فكان الحلي لها كذا في الظهيرية ثم زدت
اخرى القراءة على الشيخ وهو ساكت تنزل منزلة
نطقه في الاصح واخرى على خلاف فيها سكوت
المدعى عليه ولا عذر به انكار وقيل لا ويحبس وهي في
قضا الخلاصة فهي خمس وثلثون ثم رايت اخرى
كتبتها في الشرح من الشهادات سكوت المزكي عند
سواله عن الشاهد تعديل السابعة والثلثون
سكوت الراهن عند قبض المرتهن العين المرهونة
كما في القنية قوله الا في السكوت اي حيث
يكون سكوت البكر البالغة اذنا في حق الولي ولا
يكون اذنا في الثيب البالغة مطلقا قوله لانه
رضاها اي البكر والثيب البالغتين قوله
بخلاف خدمته اي ان كانت تخدمه من قبل كما
في البحر قوله بكر حقيقة اي وحكما وانما كانت بكرا
حقيقة لان مصيبها اول مصيب لها ومنه الباكورة لاول
ما يجي من الثمار والزايل في هذه المواضع العذرة
وهي الجلدة التي على المحل لا البكارة وحينئذ
فالمراد بالبكارة في قوله من زالت بكارتها العذرة
قوله تتوقف تنظير في كونها بكرا حقيقة وحكما
لا تمثيل فلا يرد ان هذه ما زالت عذرتها فكيف
يشبهها بمن زالت عذرتها قوله الطلاق

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1